

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٠٢ لسنة ١٩٦٤

تشكيل لجنة مؤقتة لإدارة شركة التأمين الأهلية المصرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأميم بعض الشركات والمنشآت ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ في شأن تشكيل مجالس الإدارة في الشركات والجمعيات والمؤسسات الخاصة وكيفية تمثيل العاملين بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٧٠ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسات العامة الاقتصادية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٩٣ لسنة ١٩٦٢ بتشكيل مجالس إدارة الشركات التابعة للتوسعة المصرية العامة للتأمين ؛

قرر :

مادة ١ - يعطى مجلس إدارة شركة التأمين الأهلية المصرية عن مباشرة اختصاصاته .

مادة ٢ - يشكل لإدارة الشركة لجنة مؤقتة من :

السيد / محمد الخزاوي ..... رئيسا

الدكتور أمين محمد بدر ..... عضوا

الدكتور علي إبراهيم الرجال ..... عضوا

ولاتكون قرارات هذه اللجنة نافذة إلا بعد اعتمادها مباشرة من وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جادى الآخرة سنة ١٣٨٤ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣١٨ لسنة ١٩٦٤

بتعيين وكيل لوزارة الحربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ٣٣٧ لسنة ١٩٥٣ بتنظيم وزارة الحربية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس كامل علي عزب عثمان ، وكيلا لوزارة الحربية بأول مربوط الوظيفة وقدره ١٤٠٠ جنيه سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول رجب سنة ١٣٨٤ (٥ نوفمبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣١٩ لسنة ١٩٦٤

بتعيين وكيل لوزارة الحربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ٣٣٧ لسنة ١٩٥٣ بتنظيم وزارة الحربية ؛